

استماره

طلب الحصول على منحة تجديد سيارة الأجرة من الصنف الأول طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 469-14-2 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1435 (18 يوليو 2014) والمتعلق بتحديد شروط تخويل منحة تجديد سيارات الأجرة من الصنف الأول

نقطة الانطلاق:

سيارة الأجرة من الصنف الأول رقم :

العمالة/الإقليم:

صاحب الطلب:

الاسم الشخصي :
الاسم العائلي :
رقم البطاقة الوطنية للتعرف:
الساكن (ة) بالعنوان التالي:
Nom :
الهاتف المحمول:

المالك للمركبة القديمة المستعملة كسيارة الأجرة من الصنف الأول، ذات الأوصاف التالية:

العلامة التجارية:
نوع الوقود:
الصنف:
المسجلة تحت رقم:
تاريخ تسجيل المركبة القديمة في اسم مالكها: / /
تاريخ أول استخدام بالمغرب: / /
كيفية استغلال الرخصة:

- 1- استغلال شخصي بصفتني صاحب الرخصة: نعم لا
2- بواسطة عقد تقويض الاستغلال ساري المفعول من / إلى: /

المركبة الجديدة المراد استعمالها كسيارة الأجرة من الصنف الأول:

العلامة التجارية:
نوع الوقود:
الصنف:
عدد المقاعد:

الوكيل المسوق للمركبة الجديدة

الفاتورة الشكلية رقم:
 بتاريخ: / /
صادر عن الوكيل المسوق للمركبة:
العنوان:
المدينة:
التعريف الجبائي:
الهاتف:
الضريبة التجارية:
العنوان الإلكتروني:

التزام صاحب الطلب:

ألتزم بتصريح العبارة وأنا في كامل قوالي العقلية وتحت مسؤوليتي الكاملة بأن:

- أضع عربتي المستعملة كسيارة الأجرة المشار إليها أعلاه، رهن إشارة مصالح الإدارة أو لدى الوكيل المسوق للمركبة الجديدة أو لدى أي جهة تحددها الإدارة بهدف تحطيمها؛
- أودع تصريحاً لدى مصلحة تسجيل السيارات، بهدف سحب السيارة من السير بصفة نهائية وإلغاء البطاقة الرمادية الخاصة بها؛
- استغل وأشغل بدلاً منها، السيارة الجديدة، المقتناة في إطار منحة الدعم، لمدة لا تقل عن 48 شهراً. وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام أو بيع المركبة الجديدة قبل إتمام المدة المذكورة، أتعهد بتصريح العبارة بارجاع مبلغ جزافي قدره ألف (1000) درهم عن كل شهر متبق من هذه المدة لخزينة الدولة وتحمل كافة التبعات القانونية والإجراءات الإدارية في هذا الشأن؛
- أقوم بعد استلام السيارة الجديدة بإجراءات الترخيص باستغلالها كسيارة الأجرة لدى مصالح العمالة/الإقليم في أجل أقصاه 15 يوم.

إمضاء المعنى بالأمر مصادق عليه

حرر بتاريخ: / /

خاص بالإدارة

العمالة/الإقليم:
الرقم التسلسلي للطلب:
 تاريخ إيداع الطلب: